

نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح553

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيذ فهد ابن محمد المعثم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00
وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ايها الاخوة المستمعون الكرام مرحبا بكم واهلا وسهلا بكم في هذا اللقاء من اه برنامجكم نور على الدرب. ارحب بكم كما ارحب ايضا بضيفنا - 00:00:28
في هذا اللقاء معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم ابن عبد الله الخضير وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حياكم الله معالي الشيخ واهلا وسهلا حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين - 00:00:48
اه اول سؤال في هذا اللقاء مستمعي الكرام هذا سائل يقول احب تكرار سورة يوسف عليه السلام واثأثر كثيرا لقراءتها لكن هناك اية كلما قرأتها لا اعرف معنى آآ الفاظها - 00:01:04
فارجو ان تفيدوني في ذلك. والاية هي قول الله تبارك وتعالى قالوا تالله تفتأ تذكر يوسف حتى تكون حربا او تكون من الهالكين. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:01:22
وعلى اله وصحبه اجمعين قالوا اولاد يعقوب عليه السلام لحال ابيهم من كثرة واجديه على يوسف السلام له وقالوا له على سبيل الرفق به والشفقة عليه قالوا تالله تفتأ يعني لا تفتؤوا - 00:01:43
تذكروا يوسف ولا مقدرة هنا لا تفارق تذكر يوسف حتى تكون حرطا شيء ضعيف الجسم ضعيف القوة حتى تقرب من الهالك او تكون من الهالكين يقولون ان استمر بك الحال على هذا خشين عليك الهالك - 00:02:13
يقول الامام الطبري في تفسيره يعني تعالى ذكره قال ولد يعقوب الذين انصرفوا اليه من مصر انه حين قال يا على يوسف والله لا تزال تذكر يوسف يقال منه ما فتئت اقول ذاك - 00:02:41
وما فتئت لغة افتي فتى او فتأ وفتوءا وحكي ايضا ما فتأت به بمعنى ما زلت وحذفت لا من قوله تفتأ وهي مرادة في الكلام لان اليمين اذا كان ما بعدها - 00:03:06
خبر لم يصحبها الجحد ولم تسقط اللام التي يجاب بها الايمان وذلك كقول القائل والله لاتينك اذا كان ما بعدها مجحودا لقيت بماء يعني ابتدأت. نعم. بماء او بلا فما عرف موقعها حذفت من الكلام - 00:03:39
ان يحذف الحرف او من الكلام ما يدل عليه بقية الكلام بحيث لا يحصل عند السامع فاذا كان معلوما فما كان معلوما يجوز حذفه يقول البغوي في تفسيره قالوا يعني اولاد يعقوب - 00:04:09
الله تفتأ وتذكر يوسف لا تزال تذكر يوسف لا تفتؤوا من حبه ولاء محذوفة من قوله تفتى قالوا ما فتى يفعل كذا اي ما زال قال ابن عباس حتى تكون حرطا قال ابن عباس - 00:04:34
دافنا وفي نسخة دانفا وقال مجاهد الحرظ ما دون الموت يعني قريبا من الموت قال ابن اسحاق فاسدا لا عقل لك والحرظ الذي فسد جسمه وعقله ذائبا من الهم ومعنى الاية حتى تكون - 00:04:57
الجسم مقبول العقلي والله اعلم احسن الله اليكم آآ سائل يقول في صلاة المغرب صلى بنا شخص وعند قيامه للركعة الثالثة تذكر بانه ليس على وضوء وقطع صلاته. اه وقدم شخصا اخر وقال له صل من جديد - 00:05:24
هل فعله صحيح خطأ الاصل ان يستخلف من يكمل الصلاة فاذا صلى ركعتين وعند قيام من الركعة الثالثة يستخلف من يكمل بهم

الصلاة فيأتي بالركعة الثالثة وإذا كان مراده اقطع الصلاة - 00:05:51

مستأنفها من جديد المأمومون لا تقصير منهم قد اتوا بركعتين يؤمرون باستئنافها من جديد وعلى كل حال اذا استأنفوها من جديد

صلاة صحيحة فاهتموها وراء الامام الجديد ولكن الصحيح انه - 00:06:14

يكمل الصلاة على ما هو عليه حين قطع الصلاة. حين قطع صلاته يكمل يكمل بهم المستخلف من ما وقف عليه الامام الله اعلم اه هذا

سائل يقول والدي مريض بالضمور او الزهايمر. وهو لا يستطيع ان يقوم لنفسه باي شيء. من ناحية - 00:06:39

دورة المياه اكرمكم الله ومع الوقت تزداد حالته الصحية آآ يتدنى شيئا فشيئا اه يبدو ان هذه احدي بناته تقول صرنا نلبسه اه ما اه

يحفظه اكرمكم الله ثم اه - 00:07:06

سؤالي هنا تقول هل يجوز ان ننظفه نحن بناته مع العلم ان لديه ستة من البناء وهم مشغولون بوظائفهم ومنازلهم واطفالهم المرأة لا

يجوز لها ان تغسل الرجل الا اذا كان زوجها له - 00:07:25

ان الرجل لا يجوز له ان يطلع على عورة المرأة الا اذا كانت زوجة اللهو لتغسيل الميت وفي هذه المسألة ان استطاع اولاده

الذكور وبعضهم فتبرع ان يغسله ويباشر تنظيفه - 00:07:49

لكن مع ذلك لابد من ستر عورته تنظيف من وراء حائل من لباس ونحوه ومع وضع شيء على اليد حيث لا يجاورون يباشرون مس

العورة باليد مع ذلك ومع وضع شيء على اليد - 00:08:10

من جورب او لفافة يمنع تلوئها بالنجاسة ويمنع مباشرتها لمس عورته وعلى كل حال اشبه ما يكون هذا في تغسيل الميت لمس العورة

لا يجوز والاطلاع عليها لا يجوز بقدر الامكان - 00:08:35

وحينئذ اذا لم يستطيعوا كما يقول اهل العلم الظروف المحظورات ولكن عليكم است فراغ الوسع فيما يحقق العناية بوالدكم. نعم وان

احتاج الامر لانشغالكم انت استقدموا له من نوع الممرض او شبه من يعتني به - 00:09:00

فله ذلك كما ان له ان يغسله منه. اذا كان من المسلمين بالاحتياجات والشروط التي ذكرها اهل العلم والله اعلم هناك من يعتمد الى

تزويج مثل هذا وان كان لا يعقل يا شيخ - 00:09:26

ما رأيكم بهذا بحيث ان زوجته التي تزوج هذه هي التي تعتني بها باعتبار ان زوجته الاولى مثله. نعم. يحتاج الى من يخدمه

فيسعون الى تزويجه من امرأة تقوم تقوم بحاجته - 00:09:45

اذا رضيت بذلك فالامر لا يعتوها اذا رضيت بذلك فالامر لا يعتوها. لكن السؤال في في كونه لا يعقل يعني هل يزوج وهو لا ولي

يزوجه وليه؟ كالصبي وزوجه وليه - 00:10:05

وان كانت الحكم والنكاح لا تتحقق في مثل هذا لكن اذا رضيت بذلك فالامر لا يعتوها احسن الله اليكم يقول اه السائل هل حلف اليمين

كتابة لا نطقا يقع اليمين - 00:10:21

بالله جل وعلا الاصل انه ينعقد بالنطق اذا حلف قال والله لافعلن كذا او لا افعل كذا انعقدت يمينه بشروطها وكذلك اذا كتب فان

الكتابة ان الكتاب تقوم مقام النطق - 00:10:46

في كثير من الاحوال وفي كثير من الاحكام ويؤاخذ بما كتب كما يؤاخذ بما نطق ولكن ان ادعى في كتابته انه يجرب القلم او ينظر

في مدى مستوى الحفظ او ما اشبه اللون وما اشبه ذلك ان ادعى ذلك - 00:11:12

يقولون انه يعامل معاملة الكناية فلا بد من النية مع ذلك الكتابة في الاصل لها حكم التلفظ بالكلام والنطق به. لانها تفيد ما يفيد النطق

من غير فرق الا اذا ادعى - 00:11:37

انه يجرب القلم وكتب هذه العبارة او او ينظر في مستوى اللون الخبر او ما اشبه ذلك تجري التجريب للاقلام وجدت بعض الكتابات

مجرد التجريب ولكن ما يتعرضون لهذه الامور التي فيها احكام - 00:11:56

فيقول نجرب القلم كثيرا ما قرأنا تجربة المداد ربح من ظلم العباد وغير ذلك من العبارات التي تنفع والله اعلم احسن الله اليكم اه

تقول سائلة ان امها تقول سمعت عدة فتاوى عن الدورة وتذكرت - 00:12:18

قبل ثلاثين عاما كانت حاملا في الشهر الثالث وصار حريق في بيت جيرانهم فركضت وبعدها نزلت الدورة عليها اكرمكم الله
جلست خمسة عشر يوما تتكرر عليها مدة اربعة اشهر - [00:12:42](#)

لا تصلي. تقول انها اعتبرته دم حيض وهي جاهلة كان ذلك قبل ثلاثين عاما او اكثر هل عليها شيء في خلاف بين اهل العلم الحامل
ولكن القول المرجح والاكثر انها لا تحيض - [00:12:59](#)

وعلى هذا ما ينزل عليها يعتبر دم فساد لا حكم لا حكم الاستحاضة حكمه حكم الاستحاضة فلا يمنع من الصوم ولا من الصلاة
تصوم وتصلي وان نزل عليها الدم - [00:13:26](#)

امر بما امر به النبي عليه الصلاة والسلام مستحابة ان تفعله تتوضأ لكل صلاة وتصلي والصيام منها صحيح الواجب لا يسقط عنها لان
هذا الدم لا حكم له لا يأخذ حكم الحيض - [00:13:45](#)

ولذلك صار الحيض دليلا على براءة الرحم صار الحيض نزول الحيض دليلا على براءة الرحم ولو كان الحيض ما استبرئت المرأة
بحيضة اعتدت في ثلاث حيض لانه قد تحيض ثلاث حيض وهي - [00:14:06](#)

حامل رحمها غير بريء المرجح ان الحامل لا تحيض والله اعلم لذلك يا شيخ ماذا تفعل مثل هذه تركت الصلاة الصيام خمسة عشر يوما
تقضية كيف تقضيها يا شيخ؟ تقضيها سردا سردا سردا - [00:14:33](#)

يعني كل يوم الفجر ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء. وهكذا انتهى يوم وتفعل مثلها لليوم الثاني وهكذا وتصوم ما مر بها من
صيام واجب والله اعلم تقضي في آا اوقات الصلوات صلاة الفجر في الفجر وصلاة - [00:14:59](#)

تقضي فورا فوائد تقضى فورا تعامل معاملة الفوائت وهي تقضى فورا ما لم يشق عليه مشقة بالغة او تعجز عن ذلك فانها تستريح ثم
تستأنف والله اعلم اه احسن الله اليكم - [00:15:22](#)

يقول اه السائل ما هي المواطن التي تشرع زيارتها في مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وهل ما نسمع من زيارة المساجد السبعة
يعد مشروعاً في المدينة المواطن التي تزار هي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي - [00:15:40](#)

وقبره وخبري صاحبيه وهذه مكانها واحد. المسجد القبور الثلاثة في الحجرة في بيت النبي عليه الصلاة في بيته عائشة. اللهم صلي
هذه القبور الثلاثة لا يشد لها الرحل لكن من - [00:16:04](#)

دخل المسجد وزار المدينة يزورها كما فعل الصحابة وما اثر عن ابن عمر وغيره والمسجد تشرع زيارته بالحديث الصحيح قوله عليه
الصلاة والسلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - [00:16:33](#)

المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى ويزار ايضا البقيع وهو بجوار المسجد وفي قبر قبور الصحابة اه ناس من خير الامة
وايضا يزار مسجد قباء زاروا مسجد قباء وكذلك قبور شهداء احد - [00:16:53](#)

وما عدا ذلك فانه لا يزار واما ما ذكر في السؤال من المساجد السبعة فان هذه المساجد لا اصل لها ولا لزيارتها
وزيارتها بقصد التعبد لله جل وعلا بدعة - [00:17:23](#)

لان ذلك لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام والتعبد لله بغير ما شرعه النبي عليه الصلاة والسلام بدعة وهذه المساجد لا شك انها
محدثة اه سئل السهمودي صاحب تاريخ المدينة اسمه وفاء الوفاء - [00:17:49](#)

في تاريخ مدينة المصطفى وله مختصر نصره مؤلفه من الاصل سئل عن اصول لتسميتها الم اقف في ذلك على اصل يعني المساجد
السبع. اي نعم وهو متأخر متأخر يعني في المئة فيما اظن - [00:18:15](#)

العاشرة على كل حال هذه امور مبتدعة يحرص عليها اهل البدع والا فالاصل انه لا اصل لهذه المساجد السبعة ولا يتصور ان يوجد
القرون المفضلة مساجد متجاوزة مساجد متجاوزة - [00:18:43](#)

بالقرب المعروف عند في هذه المساجد لان هذه هنا في حكمة مشروعية صلاة الجماعة لان الصلاة في هذه المساجد كلها مما يفرق
الجماعة فهذه المساجد لا اصل لها ولا اصل لتسميتها والله اعلم - [00:19:11](#)

الله اليكم يقول ما حكم سنة المسجد للنساء هل يلزمهن عند دخول اي مسجد ان يفعلن ذلك المرأة كما قال النبي صلى الله عليه

وسلم بيتها خير لها بيتها خير له - 00:19:35

لكن اذا جاءت للصلاة المسجد مصلحة مثل ان تحظر درسا لان الصلاة في المسجد احفظ لصلاتها هو اقرب الى الخشوع من صلاتها وحدها هذه لا بأس لا اشكال فيها ان شاء الله تعالى - 00:19:54

ولكن اذا دخلت المسجد يشملها قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا دخل احدكم المسجد لان هذا يدخل فيه الرجال والنساء حتى يصلي ركعتين المرأة كالرجل لا تجلس حتى تصلي تحية المسجد - 00:20:16

بعموم حديث ابي قتادة الذي اشرنا اليه انفا بالمناسبة يا شيخ اذا دخل الانسان اه المسجد قبيل المغرب او مثلا بعد صلاة الفجر كان قد صلى الفجر في مثل هذه الاحوال آآ سنة - 00:20:40

دخول المسجد ما حكمها اه جائع جاء النهي عن الصلاة في خمسة اوقات من طلوع الصبح الى طلوع الشمس ومن صلاة العصر الى ان تتضيف الشمس للغروب هذه هذان الوقتان - 00:21:06

موسعان وهناك ثلاثة اوقات مضيقه وهي التي جاءت في الحديث ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا اين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع - 00:21:33

وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول وحين تتطيب الشمس للغروب حتى تغرب الوقتان الموسعان الامر فيهما اوسع من الاوقات الثلاثة المضيقه فمن دخل بعد صلاة الصبح واراد ان يصلي تحية المسجد - 00:22:00

له ذلك لان عموم النهي مخصوص بقضاء راتبة الصبح صلاة الفجر تقضى بعد الصلاة النبي عليه الصلاة والسلام رأى رجلا يصلي ركعتين بعد الفريضة وقال الصبح اربعا قال انه لم يصلي الركعتين فاقره على ذلك - 00:22:23

وايضا حث على التصديق على من دخل بعد فراغ الصلاة وهو في هذا متنفل العموم من عموم النهي عن الصلاة بعد الصبح مخصوص دخله الخصوص فهو غير محفوظ وكذلك عموم النهي عن الصلاة - 00:22:50

بعد صلاة العصر الوقت الموسع والشمس بيضاء نقية النبي عليه الصلاة والسلام قضى راتبة الظهر بعد صلاة العصر فدخله اه تخصيص فعمومه غير محفوظ واما الاوقات الثلاثة المضيقه المشددة فانه - 00:23:18

المتجه الا يصلي فيها من دخل المسجد في هذه الاوقات لان عمومها غير مخصوص غير مخصوص فهو محفوظ. لم يدخله تخصيص حتى قال بعض اهل العلم ان النهي عن الصلاة - 00:23:44

بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تتضيف شمس الغروب انما هو من نهي الاسباب لنلا يسترسلوا المصلي فيصلي اذا تضيفت الشمس للغروب او طلعت الشمس بازغة وكان الحافظ بن رجب يشير الى هذا - 00:24:01

فمنع الصلاة الوقتين موسعين من باب سد الذريعة وفي الاوقات المضيقه لذاتها والله اعلم احسن الله اليكم ونفع بما قلتم وبهذه الاجابة مستمعينا الكرام نصل الى ختام هذه الحلقة في ختامها بالشكر الجزيل لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم ابن عبد الله الخضير

وفقه الله - 00:24:26

وهيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء شكر الله له ولكم. صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين - 00:24:47

البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيذ فهد - 00:25:06